رابط المادة على منصة باحث

6108 - حكم دم الإجهاض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سؤالها الثاني تقول اذا اجهضت المرأة فما حكم دم الاجهاض؟ هل حكمه كالنفاس ام كالحيض وما هي اكثر مدته واقلها ان كان الاجهاض بعدما تخلق الطفل علامة الانسان رجل او رأس او يد ولو خفيا فانه نفاس - 00:00:00

حكم النفاس عليها ان تبقى حتى تطهر. ولو الى اربعين يوم لان هذه نهاية النفاس اربعون يوما النهاية. فان طهرت قبل ذلك بعشرين او لشهر اغتسلت وصلت وصامت وحلت لزوجها. فان استمر معها الدم - 00:00:26

تركت الصلاة والصوم ولم تحل لزوجها حتى تكمل اربعين اذا كملت الاربعين اغتسلت وصلت وصامت وحلت لزوجها ولو كان معها الدم لانه دم فساد حينئذ فهنا النفاس نهايته واكثره اربعون يوما. فما زاد عليه فتودم الفساد - 00:00:46

تصلي وتصوم بعد الغسل وتحلي زوجها وتحفظ قطر ونحوه وتتوضأ لكل صلاة كمستحضرات وصاحب السلس اما لو طهرت لاقل من ذلك لعشرين او لخمسة عشر او لثلاث لثلاثين او نحو ذلك فانها تغتسل - 00:01:06

تصلي وتصوم ولو كانت في اثناء الاربعين وتحل لزوجها ايضا. اما ان كان هذا الجهاظ ما ما تخلق الفرات دما او لحمة ليس فيها خلق انسان بين. فان هذا يعتبر فساد - 00:01:26

تصلي وتصوم كصاحب السلس. تتوضأ لوقت كل صلاة اذا دخل الوقت وتعتبر نفسها كالمستحاضة وكصاحب السلف وكالمريض اذا شق عليها ذلك تصلي ظهر العصر جميع والمغرب والعشاء جميع من اجل الدم كثرة الدم. فالمقصود انها في هذه الحالة كالمستحبة - 00:01:46

وفي صحيح السلس تصلي وتصوم وتحلي زوجها لانه ليس بنفاس. حتى ينقطع عنها ذلك اوتلوه الله لوقت كل صلاة كما تقدم. نعم - 00:02:07